

النكت على مقدمة ابن الصلاح

(أ153) عن أبي العباس الأصم (1) قال كان يقرأ عليه حديث فقال أروي نصفه ولا أروي نصفه الآخر فقل له في ذلك فقال قرأت نصفه على الشيخ ثم هو حمار فلا أدري سمعه الشيخ أم لا فشككت فيه فتركته وكان الناس هكذا " انتهى .

وقد ذكر ابن الأثير في مقدمة جامع الأصول توسع الناس في هذه الأعصار والإخلال بالضبط والعلم بما سمع وقال إن ذلك خلاف الاحتياط للدين (2) .

وقد سبق في أول الكتاب كلام الشيخ أثير الدين أبي حيان في هذا المعنى أيضا (3) نعم ما نقله ابن الصلاح من التوسع في هذا (د89) قد ذكره الأستاذ أبو نصر بن القشيري (4) في كتابه في الأصول فقال - بعد أن حكى عن إمام الحرمين اشتراط علم